فلما فرغ قال هل دلست لكم شيئا قالوا لا فقال بلى كلما حدثتكم
عن حصين فهو سماعي ولم اسمع من مغيرة عن ابراهيم من ذلك
شيئا ومع ذلك هو محمول على انه نوى القطع ثم قال وفلان
اي وحدثني فلان واختلف في اهله اي اهل هذا القسم
ان يرد حديثهم ام لا فالرد له مطلقا اي سواء بينوا الاتصال
ام لا دلسوا عن الثقات ام غيرهم ندر تدليسهم ام لا ثقف [ثقف]
بضم المثلثة اي وجد عن جميع من المحدثين والفقها حتى
عن بعض من يحتج بالمرسل لان التدليس جرح لما فيه من التهمة
والغش وقيل يقبل مطلقا كالمرسل عند من يحتج به وقيل
ان لم يدلس الا عن الثقات كسفيان بن عيينة قبل والا
فلا وقيل ان ندر تدليسه قبل والا فلا والاكثرون من
المحدثين والفقها والاصوليين ومنهم الامام الشافعي قبلوا من
حديثهم ما صرحا بالاطلاق ثقاتهم بوصله كسمعت
وحدثنا لان التدليس ليس كذبا وانما هو تحسين لظاهر الاسناد
وضرب من الايهام بلفظ محتمل فاذا صرح بوصله قبل وصححا
بنائه للمفعول اي هذا القول وممن صححه الخطيب وابن الصلاح
لكنه لم يعزه للاكثرين فعزوه لهم من زيادة الناظم وحكاه عن
شيخه ابي سعيد العلائي وفي كتب الصحيح لكل من البخاري
ومسلم وغيرهما عنه من الرواة المدلسين خرج فيها ما صرحوا
فيه بالتحديث كالاعمش وكهشيم بالتصغير بن بشير بالتكبير
بعده اي بعد الاعمش وقتادة عنه وفتش اي الصحاح تجد
فيها التخريج لكثير مما صرحوا فيه بالتحديث بل قد يقع فيها من عنعنتهم
لكنه محمول كما قال ابن الصلاح وغيره على ثبوت السماع عندهم

في

فيه من جهة اخرى اذا كان في احاديث الاصول لا المتابعات
شطبة وذمه اي التدليس باقسامه لما فيها من الافتنان فيها
بابي شعبة بن الحجاج ذو الرسوخ في الحفظ والاتقان
فروى الشافعي عنه انه قال التدليس اخو الكذب وقال لان ازني
احب الي من ان ادلس ولم ينفرد شعبة بذمه بل شاركه فيه
غيره الا انه مع تقدمه زاد بالمبالغة فيه ودونه اي دون
القسم الاول من اقسام التدليس وهو ثاني اقسامه التدليس
للشيوخ وهو ان يصف المدلس الشيخ الذي سمع ذلك
الحديث منه بما لا يعرف اي يشتهر به من اسم او كنية او لقب
او نسبة الى قبيلة او بلد او صنعة او نحوها كي يوعر معرفة
الطريق على السامع منه فان يوعر خبر مبتدا محذوف [السامع]
كما تقرر او بيان لما قبلها ومثاله له قول ابي بكر بن مجاهد المقرئ
حدثنا عبد الله بن ابي عبد الله يريد به الحافظ عبد الله بن ابي
داود السجستاني قال ابن الصلاح وفيه تضييع للمروي عنه
قال الناظم وللمروي ايضا بان لا يتنبه له فيصير بعض رواته
مجهولا وذا الفعل بمقصد بكسر المهملة اي باختلاف مقصد
حامل الفاعل عليه يختلف حاله في الكراهة فشره ما كان
الوصف بما ذكر اما للضعف في المروي عنه لتضمنه الخيانة
والغش وحكم من عرف به ان لا يقبل خبره كما نقله الناظم عن
ابن الصباغ وذلك حرام منها وفيها مرجحة لم يكن المروي عنه
ثقة عند المدلس واما استصغارا للمروي عنه سنا او تكبرا
بان يكون اصغر من المدلس او اكبر لكن بيسير او بكثير لكن تاخرت
وفاته حتى شاركه في الاخذ من هو دونه ومعلوم ان من استصغر
في

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)